ان يسمع خرير الكوثر فليجعل اصبعيه في اذنيه وهذا مع وقفه منقطع وقد رواه بعضهم عن ابن ابي نجيح عن رجل عنه ولا يثبت قال الخطابي بتكبير ومعناه من احب ان يسمع خرير الكوثر اي نظيره او ما يشبهه لا انه يسمعه بعينه بل شبهت دويه بدوي ما يسمع اذا وضع الانسان اصبعيه في اذنيه والله اعلم

حديث اذا جر تم الميت فاوتروا قال في النهاية اي اذا غسلتموه بالطيب والذي يتولى ذلك مجمر ومجرة انتهى وامر بالوتر لان الله وتر يحب الوتر

حديث اذا جعل احدكم وهو صائم فليغسل الجنابة علامة الحسن وسياتي الكلام عليه في اذا كان يوم صوم احدكم

حديث اذا حاك في نفسك شيء فدعه قال في النهاية اي اترفيها وريبة يقال ما ليحيك كلا مك في قلبان اي ما يوثر انتهى والمعنى دع ما يوثره الشيطان بوساوسه ويلقيه اليك واستعن عليه بالاستعاذة بالله وبالايمان

حديث اذا حدث الرجل ثم التفت وهي امانة قال في الكبير حسن انتهى قلت فهو حسن من طريق الترمذي صحيح من طريق الضياء قال شيخنا قال المظهري اي اذا حدث احدعندك بحديث ثم غاب صار حديثه عندك امانة ولا يجوز اضاعتها قال الطيبي والظاهر التلفت هنا عبارة عن التفات خاطره الى ما تكلم فالتفت بعينه وشماله احتياطا وقال ابن رسلان ما معناه قوله حدث الرجل اي اخاه بحديث قوله ثم التفت اي لان التفاته اعلام لمن يحدثه انه يخاف ان يسمع حديثه احد وانه قد خصه بسره فكان الالتفات قائما مقام اكتمم هذا عني وهو عندك امانة قوله وهي اي فالكلمة التي اسرها اليه امانة عنده وفي معنى هذا الحديث افشاء سر الاذى لما فيه من الايذاء البالغ والتهاون بحقوق المعارف والاصدقاء قال الحسن ان من الخيانة ان تحدث بسر اخيك وافشاء السر لا من سر كان فيه اضرار والله اعلم

حديث اذا حسد تم فلا تبغوا الخ قال في النهاية الحسد ان يرى الرجل لاخيه نعمة فيتمنى ان تزول عنه وتكون له دونه وقال شيخ شيوخنا الحسد تمني زوال النعمة عن المنعم عليه وخصه بعضهم بان يتمنى ذلك لنفسه والغبطة اعم وسببه ان الطباع مجبولة على حب الترفع على الجنس فاذا راى لغيره ما ليس له احب ان يزول ذلك عنه لترتفع عليه او مطلق التباين وصاحبه مذموم اذا فعل مقتضى ذلك من تصميم او قول او فعل ويندفع لمن خطر له ان يكرهه كما يكره ما وضع في طبعه من حب المشتهيات واستثنوا من ذلك ما اذا كانت النعمة كفرا وفاسق يستعين بها على معاصي الله تعالى فهذا يحقق الحسد بحقيقته انتهى قوله فلا ينبغي قال شيخنا ينبغي بالضم اذا طلب قاله في النهاية وقال في المصباح ينبغيه ابنغيه ينغيا طلبته وابتغيته وتبغيته مثله والاسم البغاء مثل غراب وينبغي ان يكون هذا معناه يندب ندبا مؤكدا لان الحسن تركه واستحال ما مضيه محجورا وقد عد واما هنيه ينبغي من الافعال التي لا تتصرف فلا يقال انبغي وقيل في توجيهه ان انبغي مضارع بغى ولا يستعمل ان الفعل في المطاوعة الا اذا كان فيه علاج وانفعال مثل كسرته فانكسر وكما لا يقال طلبته فانطلب وقصدته فانقصد لا يقال بغيته فانبغى لانه لا علاج فيه واجاز بعضهم وحكى عن الكسائي انه سمعه من العرب وما ينبغي ان يكون كذا اي ما يستقيم

او

وما ينبغي انتهى قوله واذا ظننتم فلا تحققوا اذا ادعى عليك شك في امر من الامور فلا تحققه بل تتبع مواده وما يريد منها قوله واذا تطيرتم الخ الطيرة بكسر الطاء وفتح الياء النشاءة وما يتشاءم به وهو مصدر تطير طيرة وتخير خيره وليس في المصادر هكذا غيرها والمعنى اذا تشاءمتم بسبب الطير فلا يلتفت خاطركم الى ذلك وامضوا لقصدكم وعلى الله فتوكلوا والله اعلم

حديث اذا حضرتم موتاكم فاغمضوا البصر الخ تغميض الميت سنة ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث وغيره والفعل ايضا ولانه اذا لم يغمض به ذلك فتح منظره وقبح الان العين اول شيء يسرع اليها الفساد قوله فان البصر يتبع الروح معناه ان الروح اذا خرج من الجسد تبعه البصر ناظرا اليه يذهب قال شيخنا وفي فهم هذا دقة فانه يقال ان البصر انما يبصر ما دام الروح في الجسد فاذا فارقه تعطل الابصار كما يتعطل الاحساس والذي ظهر لي فيه بعد النظر ثلاثين سنة ان تجاب باحد امرين احدهما ان ذلك بعد خروج الروح من اكثر الجسد ن وهي بعد باقية في الراس والعينين فاذا خرج من الفم اكثرها ولم تخرج كلها نظر البصر الى القدر الذي خرج وقد ورد ان الروح على مثال البدن وقد اعضاءه فاذا اخرج بقيتها من الراس والعين سكن النظر فيكون قوله اذا قبض معناه اذا شرع في قبضه ولم ينته قبضه الثاني ان يحمل على ما ذكره كثير من العلما ان الروح لها اتصال بالبدن واذا كانت خارجة فتوفي وتضم وترد السلام ويكون هذا الحديث من اقوى الادلة والله اعلم عراد نبه صلى الله عليه وسلم وفي الروح لغتان التذكير والتانيث قوله وقولوا خيرا فان الملايكة تومن قال العلما قوله صلى الله عليه وسلم اذا حضرتم الميت فقولوا خيرا امر ندب وتعليم لما يقال عنده من الدعاء والاستغفار له وطلب اللطف به والتخفيف عنه وفيه اخبار بتامين الملايكة على دعا من هنالك بان يقولوا امين ومعناها في المشهور اللهم استجب ويستحب ان يحضر الميت الصالحون واهل الخير ليذكروه ويدعوا له ولمن خلفه ثم ينصرفوا بذلك الميت ومن يصاب به ومن يخلفه والله اعلم

حديث اذا حكم الحاكم فاجتهد فاصاب فله اجران الخ قال النووي اجمع المسلمون على ان هذا الحديث في حاكم عالم اهل للحكم فان اصاب فله اجران اجر باجتهاده واجر باصابته وان اخطا فله اجر باجتهاده وفي الحديث محذوف اي اذا اراد الحكم فاجتهد قالوا واما من ليس باهل للحكم فلا يحل له الحكم فان حكم فلا اجر له بل هو اثم ولا ينفذ حكمه سواء وافق الحكم ام لا قال شيخ شيوخنا قال القرطبي هكذا وقع في الحديث بدا بالحكم قبل الاجتهاد والامر بالعكس فان الاجتهاد يتقدم الحكم اذ لا يجوز الحكم قبل الاجتهاد قال فالكلام التقديم والتاخير وفي قوله اذا اراد ان يحكم فعند ذلك يجتهد قال وبه يرد ان اهل الاصول قالوا يجب على المجتهد ان يجتهد عند وقوع النازلة ولا يعتد على ما تقدم له لامكان ان يظهر له خلاف ما ظهر انتهى ويحتمل ان يكون الفا تفسيرية لا تعقيبية وقوله فاصاب اي صادف ما في نفس الامر من حكم